



Distr.
GENERAL

S/15560/Add.36
20 September 1983
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

مجلس الأمن

بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل
المعرضة على مجلس الأمن وعن المرحلة
التي بلغها النظر في تلك المسائل

إضافة

علا بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن ، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي :

ترد في الوثائق S/15560 المؤرخة في ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٣ ، و S/15560/Add.8 المؤرخة في ٣ آذار/مارس ١٩٨٣ ، و S/15560/Add.12 المؤرخة في ٣١ آذار/مارس ١٩٨٣ ، و S/15560/Add.19 المؤرخة في ٢٠ أيار/مايو ١٩٨٣ ، و S/15560/Add.31 المؤرخة في ١٥ آب/أغسطس ١٩٨٣ ، و S/15560/Add.32 المؤرخة في ١٨ آب/أغسطس ١٩٨٣ ، و S/15560/Add.35 المؤرخة في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ قائمة بالبنود المعرضة على مجلس الأمن .
وخلال الأسبوع المنتهي في ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ اتخذ مجلس الأمن اجراءات بشأن البنود التالية :

رسالة مؤرخة في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ وموجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم بالنيابة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الامم المتحدة

رسالة مؤرخة في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ وموجهة الى رئيس مجلس الأمن من المراقب الدائم لجمهورية كوريا لدى الامم المتحدة

رسالة مؤرخة في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ وموجهة الى رئيس مجلس الأمن من القائم بأعمال البعثثة الدائمة لكندا لدى الامم المتحدة .

رسالة مؤرخة في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ وموجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لليابان لدى الامم المتحدة

رسالة مؤرخة في ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ وموجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم بالنيابة لآستراليا لدى الأمم المتحدة (انظر الوثيقة S/15560/Add.35)

وواصل مجلس الأمن نظره في هذه البنود في جلساته من ٢٤٧١ الى ٢٤٧٤ المعقودة في الفترة من ٦ الى ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ . وخلال سير الجلسات ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، بالاضافة الى الممثلين الذين وجهت لهم الدعوة من قبل ممثلي كل من اسبانيا ، اكوادور ، ايرلندا ، ايطاليا ، باراغواي ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، تايلند ، تشاد ، الجماهيرية العربية الليبية ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، سنغافورة ، السويد ، سيراليون ، غواتيمالا ، الفلبين ، فيجي ، كوستاريكا ، كولومبيا ، كينيا ، ليريا ، ماليزيا ، مصر ، نيجيريا ، بناء على طلبهم ، الى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

وفي الجلسة ٢٤٧٤ ، قدم ممثل هولندا ، بعد تعليق الجلسة لفترة قصيرة ، مشروع قرار (S/15966) اشتركت في تقديمه كل من آستراليا ، وفرنسا ، وفيجي ، وكندا ، وماليزيا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، ونيوزيلندا ، وهولندا ، والولايات المتحدة الأمريكية ، واليابان ، نصح كما يلي :

ان مجلس الأمن ،

وقد نظر في الرسائل المؤرخة في (أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ الواردة من الممثل الدائم بالنيابة للولايات المتحدة الأمريكية (S/15947) ، والمراقب الدائم لجمهورية كوريا (S/15948) ، والقائم بأعمال البعثة الدائمة لكندا (S/15949) ، والممثل الدائم لليابان (S/15950) ، وفي الرسالة المؤرخة في ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ والواردة من الممثل الدائم بالنيابة لآستراليا (S/15951) ،

وان يشعر بانزعاج بالغ لأن طائرات عسكرية سوفياتية قد أسقطت طائرة ركاب مدنية تابعة للخطوط الجوية الكورية كانت تقوم برحلة دولية ، مما أسفر عن فقد جميع من كانوا على متنها وعددهم ٢٦٩ شخصا ،

وان يعرب عن خالص عزاه لأسر ضحايا الحادث ، ويحث جميع الأطراف المعنية على القيام ، كلفتة انسانية ، بمساعدة هذه الأسر في مواجهة عواقب هذه المأساة ،

وان يعيد تأكيد قواعد القانون الدولي التي تحظر أعمال العنف التي تشكل تهديدا لسلامة الطيران المدني الدولي ،

وان يسلم بما يقرره القانون الدولي من حق في الحصول على تعويض مناسب ،

وان يشدد على الحاجة الى تفسير كامل وواف لملازمات الحادث استنادا الى تحقيق نزيه ،

١ - يعرب عن بالغ استياءه ازاء تدمير طائرة الركاب الكورية والخسارة الفاجعة في ارواح المدنيين الذين كانوا على متنها ؛

٢ - يعلن أن استعمال القوة المسلحة ضد الطيران المدني الدولي على هذا النحو أمر لا يتفق والقواعد التي تحكم السلوك الدولي ، والاعتبارات الانسانية الأولية ؛

٣ - يبحث الدول كافة على الامثال لأهداف ومقاصد اتفاقية شيكاغو للطيران المدني الدولي ؛

٤ - يرحب بقرار عقد اجتماع عاجل لمجلس منظمة الطيران المدني الدولي للنظر في حادثة طائرة الركاب الكورية ؛

٥ - يبحث الدول كافة على التعاون الكامل مع منظمة الطيران المدني الدولي في الجهود الرامية الى تعزيز سلامة الطيران المدني الدولي وعلى الحيلولة دون أى تكرار لاستعمال القوة المسلحة على هذا النحو ضد الطيران المدني الدولي ؛

٦ - يدعو الأمين العام الى اجراء تحقيق كامل حول ظروف هذه الأساة ، مستعينا بما يرى ضرورته من مشورة الخبراء ، وبالتشاور مع الهيئات الدولية المناسبة ؛

٧ - يدعو كذلك الأمين العام الى تقديم تقرير عما يتوصل اليه من نتائج الى مجلس الأمن خلال ١٤ يوما ؛

٨ - يطلب الى جميع الدول أن تمد يد التعاون الكامل الى الأمين العام بغية تيسير ما يجريه من تحقيق عملا بهذا القرار ؛

٩ - يقرر أن تظل المسألة قيد نظره .